5412 - أن محمد بن بحر بن مطر حدثنا قال ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم قال أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن زيد بن ثابت أن رسول ا A قال Y من أعمر شيئا حياته فهو له ولوارثه فدل قول رسول ا A هذا على الوارث المحكوم بها له في الحديث الذي ذكرناه في الفصل الذي قبل هذا أنه وارث المعمر وقد